

شرح المقنع(36)-كتاب الصلاة(2)-الثلاثاء 81-4-3441هـ

عبدالكريم الخضير

سلم خير الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول المؤلف رحمه الله تعالى -
00:00:00
ولا تجب على صبي لانه رفع عنه القلم حتى يبلغ الصبي لا يجب عليه شيء من الواجبات ويمنع منعا متأكدا من المحرمات والقلم لا يجري عليه ويؤمر بالواجبات والمستحبات من باب التمرين على العبادات -
00:01:13
ويكف عن المحرمات ولا تجب على صبي وهو من لم يبلغ الحلم وعنده تجب على من بلغ عشرة سنون رواية عن الامام احمد لانه مأمور بضربه عليها اذا اتم عشر السنين -
00:02:07
والضرب عقوبة والعقوبة لا ترتب الا على ترك واجب ها الامر بالامر الامر بالامر هل هو امر به والا فلا. والا ليس كذلك الامر بالامر بالشيء هل هو امر به -
00:02:45
او لا المأمور ولد الامر. ان يأمر من تحت يده اذا بلغ السن المشار اليه يأمره وامرها ولادكم بالصلاحة لسبعين واضربوهم عليها لعشرين
المسألة خلافية بين اهل العلم فممثل هذا ومثل قول النبي عليه الصلاحة والسلام لعمر -
00:03:22
مره فليراجعها لعبد الله بن عمر حين طلق زوجته هل هذا امر لعبد الله او امر لعمر ان يأمر ابنه هو من هذا الباب
والمسألة فيها خلاف لاهل العلم معروفة -
00:03:56
ولكن الذي يهمنا هنا ان رفع القلم عن الصبي حتى يبلغ يدل على انه لا يكتب عليه وان كان الامر بضربه والضرب لا يكون الا عن ترك
واجب او فعل محرم -
00:04:22
لكنه ليس من الامر المحتومة في في مثل ضرب من ترك واجبا او ارتكب محظيا هو ضرب تمرين ضرب تأديب المعلم يضرب الطالب
اذا احتاج التعليم الى ذلك والاب يضرب ابنه -
00:04:44
ولو لم يبلغ سن التكليف ولم يقل احد بوجوب هذا الامر لانه مأمور بضربه او مأذون بضربه لا هذا كله من باب التأديب والضرب
يختلف في هذه الحالة عن ضرب على ترك واجب او فعل محرم -
00:05:13
غير مبرح ما يتحقق الهدف ولا يتربت عليه ضرر خلاف الضرب على ترك الواجبات او فعل المحرمات فانه يبالغ فيه حتى يرتدع تارك
الواجب او فاعل محرم اما في مثل هذه الحالة يضرب -
00:05:44
تحقيقا للامر لكن لا يبلغ به ما يبلغ بما في حال ترك الواجب او فعل المحرم فرق بين امر بضرب وامر بضرب وفرق بين
المعاصي نفسها تتفاوت -
00:06:13
بعضها يكون الضرب اقوى من بعطف نظرا لشدة وخفتها واما هذا فلا يدل على الوجوب وانما على يدل على شدة الحرث على تأديب
هذا الابن او الولد حتى اذا كبر وبلغ سن الرشد يكون قد تمرن عليها -
00:06:35
بعضهم يحسب كم يؤمر من مرة بالصلاحة من تمام السبع الى البلوغ قبل ان تجب عليه كم يؤمر من مرة ها يعني اذا تعود سمعه على
ضل يا ولد ضل يا ولد ضل يا ولد ضل يا ولد الوف مؤلفة -
00:07:02
ها ستمائة الف ضربتهم عندك من بلوغه السبع الى تمام السبع وهذا يتفاوت من شخص الى اخر ايه واذا
بلغ كل العشر يكون الامر في حقه اشد واكدر -
00:07:34
ها نعم هذا عهد مسألة ثانية مضاعفات ومسألة امر الاولاد في وقتنا ومتابعتهم وايقاظهم للصلوة امر في غاية المشقة لوجود

الصوارف والموانع تجد الولد والبنت طيلة الوقت بيده جهازه قد يغفل عن النوم يغفل عن الاكل - [00:08:18](#)
بسبيبه وبعض الاباء يكون مصابا ببعض الامراض التي يؤثر فيها الغضب قد يقال لا تغضب لكن ما هو باليد هذا مو بيلد غضب لله ما هو للنفس فهل مثل هذا - [00:09:06](#)

يكتنفي بقوله صل ويطلع ويخليه ولا لا بد ان يستيقظ ويذهب معه الى المسجد ها لانه مشكلة واقع كثير بين الاباء والامهات من كبار السن وعندهم الحرص الشديد على صلاح اولادهم - [00:09:35](#)

واذاهم للصلوة في وقتها لكن قد يتضررون ضرر بالغ في مثل هذا ها لهم ما يتعلق به اكذ مما يتعلق بغيره الاول على قول الله عز وجل من ترك صلاته يصلى مع الجماعة يرجع لولده - [00:10:00](#)

لان الجماعة فائتة سواء بعضهم بعضهم بعض الاولاد عذاب والله عذاب على اهله يواظبه ابوه ويدخلها الدورة علشان يتوضأ ثم يرجع ثم يرجع وينام ما يشعر لانه هو متسبب - [00:10:51](#)

ما ينام الاشكال في كبار موظفين يركبون الساعات والمنبهات على الدوام هذا صدر فيه فتوى قوية جدا من بعض الشيوخ نعم ويكل هذا الى الام او الاخت او شيء من هذا من ينوب عنه اذا ادى ما عليه وخرج وخارف على نفسه على فوات - [00:11:28](#)

الصلوة صلاته هي وكل ذلك الى امه يقيم ويدخل الامام يوم الجمعة والجوال باليد يتتابع قام وما اكرمه وكذا الله يصلح وبالمقابل يوجد شباب صغار متوسط الاعمار هم الذين يقضون الاباء - [00:12:09](#)

والامهات طيب اذا كانت الصحة تتأثر يرتفع الضغط او يرتفع السكر وقد يصل الى حد اغمى يقول يسقط عنه مثل هذا ها؟ لا يكلف الله نفسها الا وسعها لا هو الامر لا بد منه - [00:12:36](#)

تطبيق قوله مروهم يأمره. لكن ما يصل الى حد يضر به. لا يصل الى حد يضر به ها؟ بدبي احاول معهم ولا بالذات اذا وصلوا بلغوا كان ما يصل الى الله الهجر في مثل هذه الحالة اذا كان يجدي - [00:13:06](#)

ويرتدعون تعين كان لا يجدي ويزيد في غيهم ضلالهم وعتوه فالحجر كما قال اهل العلم علاج يكافئه لا للمكافأة ذي يستحق ياخد شامة سورية ها هو احسن من تفوتها او وقتها - [00:13:30](#)

افضل ولكن انه يفوت الجماعة ها؟ لكنه يفوت الجماعة. ما هي مسألة جماعة الان مسألة جماعة ان حتى وجدنا من يستعمل الشدة مع اولاده نجد من الابوال نصلي بلا وضوء - [00:14:30](#)

بلا وظو شمال الهادي الله ووضع الابوال في زماننا هذا محرج للاباء والامهات الا من هداه الله والوسائل الوسائل المعينة على الانفالات والضياع الان على اشدتها اول شيء ادركناه ايام الصبا - [00:14:51](#)

الولد اذا استفتقى ابوه وقال انه ما يقول تفوته الصلاة قالت ابدعوا عن بيتك اطرده كان هذا علاج في ذلك الوقت لانه اطرده وينيرروح ها؟ هيدا غابت الشمس رجع لحاله - [00:15:21](#)

لكن هالحين الليل عندهم افضل من النهار. تلقاهم تلقفه شياطين الانس يوما على كل حال على كل حال هذى معاملة بين العبد وبين ربها اذا ادى ما عليه ما علم كلام الناس - [00:15:42](#)

واذا دفع عن نفسه انه قال فعل فالاسباب المقتضية لايقاظهم الشكوى هنا كنا نمر نظن هذه الامور نظرية حتى ابتلينا في بيوتنا ها من اول ما هناك اغراء ولا في استراحات - [00:16:15](#)

هو الاشكال انك لو قلت له اطلع وطلع رحت تدوره تبي تبلش تدوره عشان تجيبي مهمما الان صغار اطفال في سن خمس وست وسبعين سنين يقولون كلاما ما ما يتتصوره احد - [00:17:01](#)

نسأل الله الهدایة اللهم اهد ضال المسلمين واصلح نسائهم وذرارتهم ولا تجب على صبي وعنده تجب على من بلغ عشرًا ويؤمر بها لسبعين سبع ل تمام سبع سنين وتمام عشر سنين - [00:17:24](#)

ويظرب على تركها لعشر النص صحيح مرروا اولادكم بالصلوة لسبعين واضربوهم عليهم لعشر لكن الاشكال في وجوبها على من بلغ العشرين والسبب ان الظرب عقوبة والعقوبة لا ترتب الا على ترك واجب. هذه - [00:17:50](#)

هذا مأخذ القول بوجوبنا على من بلغ صوابا انها لا تجب الا على من كلف فالقلم مرفوع عنه مع انه يؤكد عليه ويضرب ويتابع ويؤتى بالاساليب المختلفة من الترغيب والترهيب - 00:18:19

نسأل الله الاعانة والتوفيق فرض المناسب الذي لا يظر به غير مبرح لا يكسر ولا يجرح ولا يؤلمني اللي ما يعلم وجوده مثل عدمه بالمناسبة واحد جايب لابوه ورقة من مدرسته - 00:18:45

وفي المرحلة المتوسطة من مدرسته من اجل ان يؤدبه لانه حصل منه عبث وشغب بالمدرسة خطابه ادب الولد يوم استلم الاب الخطاب وقرأه قال تعال هرب الولد مير يلوف عليه عصاه ويكسر ايده - 00:19:17

هم يوم صار من الغد راح المدرسة فالولد مجبور في شبيرة قالوا ماذا صنعت مع الولد قال الله يعمي قلوبكم ما تشوفون هذا اللي صنعت به الولد المسألة تسديد ومقاربة والاظرار لا يجوز - 00:19:50

الزيادة عن عن ما يحقق الهدف ايضا لا يجوز فالمقصود وهذه من المضائق الانظار لانه مسألة انفراط ان زدت قليلا فر وهرب وترك وان نقص قليلا ازدراك ولا رأك شيء. فهي تحتاج الى آآ تواؤن - 00:20:23

وادركتنا المدرسين في المدارس يضربون الطلاب الصغار اشد من الحدود وصار فيه جدوى ونتائج وحرص من الطلاب من اوليات امورهم لكن الاشكال نصف الطلاب يهربون من المدارس ولا يدرسون بسبب ذلك - 00:20:54

والتساهل والتسامح الزائد الذي نعيشه الان له ظرائب فالمسألة مسألة علاج يحتاج الى نظر دقيق في المسألة فان بلغ في اثنائها او بعدها في وقتها لزمه اعادتها فان بلغ في اثنائها - 00:21:23

في الركعة الثالثة من صلاة الظهر كمل خمسطعش ويحتاج الى ظبط الولادة بالدقيق بلغ في اثنائها او بعدها كمل صلاة الظهر وبلغ في وقتها في وقت لزمه اعادتها لانه صلاها بنية - 00:21:48

النفل لان غير البالغ يصلحها نفل ما يصلحها فريضة والنافلة لا تجدي ولا تغنى او تجزي عن الفريضة لكن هل حفظ عن سلف الامة والصحابة والتابعين انهم قالوا قم يا فلان صل بلغت - 00:22:15

وادى ما عليه فرض الوقت ادائه بصفة مسقطة مجئة مسقطة للطلب بشروطها واركانها وواجباتها فلا وجه للامر باعادتها لكن اذا عرف وقت ولادته هل ينتظر الى ان يبلغ ويببلغ الساعة ثنتين الظهر والصلة الساعة اثنتعش - 00:22:39

يقول ابنتظر الى ثنتين واديها في الوقت فرضها لا يلزمها ولا عرف اذاء احد من ائمة الاسلام لا يلزمها اصلا هذه امور انسانية مثل نمو الزرع والشجر ونمو جميع الامور تنمو تدريجيا ولا يحسب بالنقطة التي - 00:23:11

يكون بها التمام يمكن بلغ خمسطعش ويمكن وبلغه قبل ذلك يكون بلوغ ذلك بعلامات اخرى او او باشياء حس بها او لم يحس خمسة عشر اي نعم هذا عند الجمهور - 00:23:45

عند الجمهور وان كانوا يبون يبون الثمنطعش عشرين ها كم المالكي قول عند الحنفية قول عند الحنفية ولا يدررون تراهم ها هم يذكرون عن الحنفيةرأيكم جديد يا المالكية حقوق الانسان تبكي تفرح بكم - 00:24:09

تأكد تأكيد ما قرأت المالكية لكن انت اعرف ها اللهم المستعان ولا يجوز لمن وجبت عليه الصلاة تأخيرها عن وقتها وليجوز لمن وجبت عليه الصلاة تأخيرها عن وقتها - 00:24:39

لان اداءها في وقتها الوقت لصحتها وهي فريضة مكتوبة موقوتة موقيتها حدثت بالسنة قوله وفعلا فلا يجوز تقديمها على وقتها ولا تأخيرها عليه. الا لمن ينوي الجمع ومن يسوغ له الجمع وينويه ويؤخر الظهر الى العصر والمغرب الى العشاء هذا يجوز له ذلك - 00:25:21

او لمشتغل بشرطها مشتغل بشرطها الذي يحصله قريبا الذي يحصله قريبا اما شخص ما عنده ستة وب殃لي الظهر يقول لا افتحوا الناس العصر دكاين رحت اشتري قطعة قماش ورحت بها للخياط وفصلته ثوب - 00:26:01

فاته وقالت اذا كان يشتغل بشرطها ويحصله قريبا هذا لا مانع من تأخيرها ليصللي صلاة كاملة بشرطها واركانها بوجودها اذا بلغه بعد ذهاب وقته يقضى او لا يقضى وهما ما صلي ما صلي - 00:26:32

في وقت الثانية التي تليها يتجه القضاء التي تجمع اليها مجرد الجهل لا يعذرهم به يغدرون بترك بالائم ولا يغدرون ترك الفعل
ومن جحد وجوبها كفر اجماعا وكذلك وجوب - 00:27:08

بقية الاركان من يجحد وجوب شيء علم من دين الاسلام بالضرورة هذا يكفر ومن جحد وجوبها كفر وهذا محل اتفاق بين اهل العلم
فان تركها تهاونا لا جحودا تركها تهاونا - 00:27:44

ترك الصلاة مقر ومعترض بالوجوب وانها من اركان الاسلام دعي الى فعلها بقية الاركان هذا بالنسبة للصلة اما الجحود في جميع
الاركان يكفر وهذا محل اتفاق بين اهل العلم الصلاة - 00:28:11

مسألة الجحود مفروغ منها ومسألة التهاون والكسل مع الاعتراف بالوجوب التكبير قول وله وجهه لاهل العلم كما دلت عليه النصوص
العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة. فمن تركها فقد كفر بين العبد وبين الكفر والشرك ترك الصلاة - 00:28:45

بالظالم الله اكبر الله الله اكبر اشهد ان لا الله الا الله اه اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان محمد رسول الله. اشهد ان محمد رسول
الله حي على الصلاة - 00:29:16

حي على الفلاح حي على الفلاح لا حول ولا قوة الا بالله. الله اكبر اكبر لا الله الا الله لا الله الا الله شيء قدير له
ورسولكم الرئيسية ولا يستغنى عنه - 00:30:11

اذا صاغ له الجمع دخل فيه اذا صاغ له جمع ادخلوه غرفة العمليات قرب صلاة الظهر وقررها ان العملية تحتاج الى اربع ساعات مثلا
تستوعب الوقت ولا يمكن ان يصليها قبل ان يدخل - 00:31:58

يسوق الهجوم الطبيب ولا هو هذى مثل ما قلنا في كتاب آآ مسألة كل من شغل عن اتمام الصلاة في وقتها من شغل عن اتمام
الصلاه في وقتها فهل يصليهما في وقتها على حسب حاله - 00:32:26

كما حصل في صلاة الخوف او ينتظر حتى يصليهما على وجهها وتمامها ولو خرج وقتها كما في غزوة الاحساب الخندق هادي مسألة
مختلف فيها من اهل العلم وهي افتى فيها في مسألة - 00:33:10

الاطباء الذين يعالجون في هذه الكارثة يحتاجون الى ان ان يعالجو المرضى ويطول بهم الوقت فاما ان يصلوا على حسب
حالهم بالايام او يتذبذبوا حتى يخرج الوقت والذي اعرف ان ان اللجنة افتوا بهم بصلاتها بعده - 00:33:31

طلوه وقتها القول المعروف عند اهل العلم ودليله تأخير النبي عليه الصلاة والسلام الصلاة يوم الخندق صلاة العصر ما صلاها الا بعد
المغرب عليه الصلاة والسلام مم شلون بيعجم ملزم انه يتاخر - 00:34:00

ويبدخن قبل اذان المغرب مثلا او قبل صلاة الظهر بدقايق او يقدمك على الوقت مضطر يتاخر لا سيما المريض الذي ببنج متى
اصحي متى مثل هذا ما في اشكال - 00:34:36

ومن جحد وجوبها كفر وهذا بالنسبة لاركان الاسلام بالنسبة للشهادتين هذا ما في تردد في انه لا يدخل في الاسلام حتى ينطق
بالشهادتين وبالنسبة للصلاة الامر كذلك في الجحد اجماعا ومثله بقية الاركان العملية - 00:35:04

ذلك واما من ترك تهاونا وكسلا فقد قيل بكفره في الصلاة قول واضح وبين وله ادله وبقية الاركان قول عند المالكية ورواية عند
الامام احمد انه يكفر بترك واحد من الاركان العملية - 00:35:32

الصلاه عرفنا حكمها وان اختلف فيها من اختلف من اهل العلم ورأوا انه لا يكفر اذا اعترف بوجوبها لكن القول الذي يدل عليه الدليل
العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كبر - 00:35:59

ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. ومن كفر فان الله غني عن العالمين. استدل بهذا من يقول بكفر تارك الحق انت من
وجد زادا وراحلا فلم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصراانيا في كلام عمر ابن الخطاب - 00:36:19

الاركان امرها شديد و شأنها عظيم لكن على القول بوجوب مثل الحج على التراخي لا على الفور وهو ينوي ان يحج حجها السنة حج
الجایة او اللي بعده. ثم يعرض له ما يعرّض - 00:36:43

وفي نيته ان يحج ذلك القول بوجوب الحج على الفور قول معتبر عند اهل العلم ومن اخره بغير عذر يأثم والله المستعان احسن الله

الىكم لا يجحد الصلاة لكن يكسب متكاسل - 00:37:03

طيب جحد الصلاة من من الثلاث؟ لا هو اللي يجحد فاللي جحدها هم هي من الثلاث انت اذا تبي تقيد بالحديث اذا جحد الصلاة تروا من من ها يعني انت افترض انك انت ما ترى الا الثالث - 00:37:36

هل جحت الصلاة من هذه الثالث احسن الله اليكم. ها ايضا قوله تارك لديهم فارق الجماعة نقول ان ترك الصلاة ترك للدين فيفارق الجماعة ادخل في الحديث تركها بعظامهم يقول انه ترك اه فرض او فرضين او ثلاثة لا يسمى تارك - 00:38:04

حتى يتراكها بالكلية قيل ذلك من ها والله اذا تركها حتى يخرج وقته هذا تارك لهذه الصلاة. وهذه من جملة الصلاة والله المستعان والامر عظيم. ثم اذا جاء التحقيق والمقاضاة - 00:38:33

وعرضه على القضاء وعلى الحكم الشرعي الحاكم ينظر في امره لانه لا يحكم بكفره الا بحكم حاكم فان تركها تهاونا لا جحودا دعي الى فعلها فان ابى حتى تضايق وقت التي بعدها وجب قتله - 00:38:56

وجب قتله لكن هل يكون قتله كفرا او حدا على على القول بكفره يكون كفر تترتب عليه الاحكام المترتبة على الردة وعلى القول الثاني بانه لا يكفر حتى يجحد يكون قتله حدا - 00:39:25

وعنه لا يجب قتله حتى يتراك ثلاثا لانه ما يسمى تارك بمعنى الترك الا اذا تكرر منه الترك مثل ما قيل في مسألة المبتدأة فان تكرر ثلاثا فحيض هنا تكرر ثلاثا فترك - 00:40:00

ويضيق وقت الرابعة الثالث ضمن تركها الرابعة ينظر حتى يضيق الوقت فان ضاق وقتها وجب قتله ولا يقتل حتى يستتاب ثلاثا وحتى يستتاب ثلاثا فان تاب والا قتل بالسيف ولا يقتل حتى يستتاب ثلاثا - 00:40:34

عله ان يعود عليه ان يفي عليه ان يرجع احسن الله اليك ثلاثا ثلاثة ايام او يكرر عليه الامر هي الثالث محتملة الظاهر انه يكرر عليه تردد عليه اولا سجنه معين وواجب - 00:41:13

والحنفية ومن يقول بانه لا يقتل يسجن حتى يصلى او يموت فان تاب والا قتل بالسيف وهل يقتل حدا او لكفره على روایتين القول بانه يكفر بمجرد الترك تهاون وكسلنا هذا يقتل مرتد - 00:41:41

كافر ترتب عليها الاحكام المرتد لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يرث اقاربه المسلمين اذا قلنا بكفر واذا قيل يقتل حد وانه لا يزال في دائرة الاسلام - 00:42:09

ولكن شأنه عظيم وامرها الى الله والامر في غاية الخطورة ترك الصلاة شأن عظيم يقول بعض الشرح في صلاة الجمعة يقول وترك الجمعة لا شك في انه تيسير للعسرى ايش معناها - 00:42:32

واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسننیسره للعسرى هذا لا شك انه في حكم المكذب لله مكذب بوعده ووعيده والا لو اعترف بذلك واقر واذعن ما وصل الى هذا الحد - 00:43:09

ابن القيم رحمه الله في كتابه كتاب الصلاة اطال في تقرير مسألة كفر تارك الصلاة حشد عليها الاadle واقوال السلف ونقل عن سلف الامة وأئمتها تنسيهم الصحابة انهم لا يرون شيئا تركه كفر - 00:43:38

الا الصلاة الا الصلاة وهذا نقل عن كافتهم كانوا لا يرون هذا في حكم الاتفاق شيئا من الاعمال تركه كفر الا الصلاة امور حدثت واستجدت في بيوت المسلمين كنا نسمع بها في الاقطار - 00:44:07

وانهم يحرضون على صلاة الجمعة ولا يختلف عنها احد وبقيقة الاوقات الفروض لا يعطونها حقها من العناية والرعاية والسبب في ذلك اقوالهم في صلاة الجمعة اللي يقول فرض كفاية وهو يصلى بيته - 00:44:40

واللي يقول كذا وكذا من الاقوال التي تزهد في الصلاة واما الجمعة فهي فرض عين عند الجميع ترى الزحام الهائل في صلاة الجمعة دون غيرها من الصلوات نسأل الله السلامة والعافية - 00:45:05

لا لا ما في هذا اخر درس حتى بعد الصلاة ما في شيء ها ايه يقول لا شك ان ترك الجمعة من باب تيسير العسارة وتراجعه بسبل السلام لقيته السلام ورحمة الله - 00:45:33

شوية اشرب السلام عليكم. السلام جزاك الله خير شيخنا الله يرفع قدرك تفضل يا اخي وقتكم باقي ها

00:46:47